

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

2503 - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن أن عائشة زوج النبي أخبرتها .

يا فقلت عائشة قالت حفصة بيت في يستأذن رجل صوت سمعت وأنها عندها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أراه فلانا لعم حفصة من الرضاعة فقالت عائشة يا رسول الله هذا رجل يستأذن في بيتك . قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (أراه فلانا) . لعم حفصة من الرضاعة فقالت عائشة لو كان فلان حيا - لعمها من الرضاعة - دخل على ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (نعم إن الرضاعة تحرم ما يحرم من الولادة) .

. [2938 ، 4811] .

[ش أخرجه مسلم في الرضاع باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة رقم 1444 . (أراه) أطنه [